

Distr.: General
10 December 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة
الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام
٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام
في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف
الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في
مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من
الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من الائتلاف الوطني لمكافحة التمييز العنصري وبرنامج سكان
الغابات، وهما منظمات غير حكوميتين ذواتا مركز استشاري لدى المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.



الرجاء إعادة استعمال الورق

150113 140113 12-63876X (A)



بيان

مقدمة

نتشرف بتقديم هذا البيان الخطي إلى لجنة وضع المرأة، وهو بيان يتصل جزئياً بالموضوع ذي الأولوية للدورة السابعة والخمسين المعنون ”إنهاء ومنع جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة“. ومبتغانا من هذا البيان هو عرض السياق السياسي والاقتصادي لحقوق نساء وفتيات الشعوب الأصلية وسوق الدلائل وبيان الحالة الراهنة للممارسات والفجوات والتحديات القائمة في هذا المجال.

إن نساء الشعوب الأصلية في نيبال يتعرضن لتمييز ينبع من وضعيتهن كأشخاص ينتمين إلى الشعوب الأصلية ومن نوع جنسهن كإناث، وفي أحوال كثيرة يرجع أيضاً إلى مما هن عليه من فقر. وفي إطار الجمهورية الحديثة الناشئة في نيبال لا تزال الآثار التي تنجم عن التمييز القائم على التصنيف الطبقي والعنقي والجنساني آثاراً باقية. وقد اشتمل الدستور الانتقالي في نيبال على خطوات إيجابية نحو الإقرار بوجود هذه الأشكال المتعددة للتمييز. غير أن الجهود التي تُبذل للتصدي لها تخفق إخفاقاً كبيراً في إسباغ حماية فعالة على حقوق نساء الشعوب الأصلية.

المشاركة السياسية

أدى عدم الاتفاق فيما بين الأحزاب السياسية التقليدية وخاصة اليمينية حول مسألة الاستقلال الذاتي المحلي وتقرير المصير لجماعات الشعوب الأصلية في سياق الهيكل الاتحادي الجديد لدستور نيبال، إلى حل الجمعية التأسيسية النيبالية المكلفة بكتابة أول دستور ديمقراطي يشمل الجميع. فلم يكن للشعوب الأصلية إلا القليل من التمثيل لإبداء الرأي بشأن هذه المسائل وبشأن مجمل عملية صياغة الدستور أو انعدام هذا التمثيل كليةً. وكان ذلك صدى لعدم مشاركتهم في العملية من خلال ممثليهم المنتخبين بحرية ذكوراً وإناثاً، وعدم الإقرار بحقهم في التمثيل الجماعي القائم على الاختيار الذاتي.

ونساء الشعوب الأصلية غير ممثلات في الأحزاب السياسية الرئيسية الكبرى إلا بنسبة ضئيلة لا تتجاوز ٠,٧٦ في المائة. وهو ما يفسر شدة انخفاض تمثيلهن في أجهزة صنع القرار. ولا يصدق ذلك فقط على الصعيد الوطني بل يمتد أيضاً إلى الصعيد المحلي. ولم تحظ هذه المسائل حتى الآن بالعناية على نحو ما طُلب في الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دورتها الثامنة والثلاثين (E/C.12/NPL/CO/2)، حيث طُلب من الدولة في نيبال أن تتأكد ”في إطار العملية الدستورية من تمثيل جميع فئات المجتمع

بما فيها الفئات المحرومة والمهمشة ولا سيما الداليت والماديستي ومجتمعات الشعوب الأصلية، وبوجه خاص النساء والفتيات المتتميات إلى هذه الفئات، في الهيئات المكلفة باتخاذ القرار على جميع المستويات“.

نقص البيانات

لا توجد بيانات منفصلة عن نساء الشعوب الأصلية تكشف عن أوضاعهن الحقيقية. وتتسبب الاختلافات النسبية في معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة وفي الوضعية بالنسبة للملكية الأراضي والمهن الوظيفية واللغة والحجم السكاني والتحصيل العلمي، في قيام الممارسة المنهجية للإقصاء الاجتماعي الذي تواجهه نساء الشعوب الأصلية والتي تختلف بدرجات متفاوتة عما تتعرض له النساء من غير الشعوب الأصلية. وتظهر دراسات شتى أن زهاء ٩٦ في المائة من نساء الشعوب الأصلية على درجة أقل من التعليم. ولا يزيد مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة بين نساء الشعوب الأصلية عن ٢٥ في المائة في المتوسط. ولا يتاح إلا لزهاء ١٠ في المائة منهن سبيل للحصول على الخدمات الصحية، بينما تعتمد ٩٠ في المائة منهن على التداوي التقليدي. وبالنسبة للنساء المتحدرات من الشعوب الأصلية، تضيق أمامهن سبل الحصول على التعليم والمشاركة فيه لمدد طويلة ويصبح صعب المنال بدرجة بالغة بسبب الإصرار على استخدام لغة ”الخاس نيبالي“ كلغة تدريس في جميع مستويات التعليم.

التهميش اللغوي

وقد لاحظت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة من جانبها ضرورة أن يؤخذ طابع التعدد اللغوي لدى السكان في الاعتبار عند وضع الاستراتيجيات العامة للاتصال ولا سيما الاتصال مع نساء الشعوب الأصلية اللائي يكن على الأرجح أقل قدرة من الرجال على التكلم باللغة الوطنية. ومثل ذلك حالة الدورة الدراسية المتعلقة بالصحة والتصحاح التي عُقدت أخيراً بدعم من الصندوق شبه الحكومي المعني بتخفيف الفقر. فقد تعين على المنظمة المعنية بالتنفيذ أن تدبر مدرباً متوافراً لديه مهارات التكلم بلغة الكولنغ لتقديم هذا التدريب في قرية سولخمبو النائبة التي يقطنها شعب التشييسكام في شرقي نيبال بعد أن تبين أن القرية لا توجد بها امرأة واحدة تفهم لغة الخاس نيبالي.

ضياع الأرض

لا تزال نساء الشعوب الأصلية النيبالية تواجهن عمليات الاستيلاء على الأرض التي تعود إليهن عرفاً وتاريخاً، مما يتسبب في ضياع المهن وسبل العيش والأدوار التقليدية التي يقمن بها في مجتمعاتهن، ومن مسببات ذلك المشروعات العملاقة التي يفرض إقامتها على

أراضي السكان الأصليين. وأحد الأمثلة على هذه المشكلة حالة مجتمع شعب البوتيه الأصلي الذي يقطن مقاطعة بالبا الواقعة في جنوب غربي نيبال حيث طالته آثار مشروع كالي غنداكي الكهرومائي. وقد تسبب هذا المشروع في جفاف النهر عند قرية يماغا وألحق الضرر بست عشرة عائلة كانت تعيش من النهر بأسلوبها التقليدي القائم على الصيد ونقل الناس بالقوارب. وقد تركتها هذه الحالة في ظروف معيشية بالغة الشدة. ونتيجة لذلك تعذر على هذه العائلات تحمّل تكلفة تعليم أولادها وشجع الوضع ذكورها على الهجرة بحثاً عن العمل لدى الغرباء وأجبر بناتها على الزواج في سن الطفولة. ويكافح مجتمع شعب البوتيه الأصلي في القرى المجاورة في كسب لقمة العيش بعد أن تعرّض لفقدان المهن التقليدية جراء المشروع.

التوصيات

في ضوء ما جاء أعلاه نتشرف بأن نطلب إلى اللجنة استعراض التوصيات الواردة أدناه وإدراجها، حسب مقتضى الحال، في تقريرها النهائي للجنة. وفي هذا السياق نطلب إلى حكومة نيبال ما يلي:

- أن تشجع المشاركة الفعالة في المجالات السياسية والعامة في نيبال بما يضمن احترام حقوق نساء الشعوب الأصلية. ويستتبع ذلك وجوب إبداء الاحترام الكامل لحقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير بإتاحة إمكانية مشاركتها في وضع السياسات الوطنية من خلال هيكلها المؤسسية التقليدية أو المختارة بحرية؛
- أن تكفل مشاركة الشعوب الأصلية في عملية صياغة الدستور من خلال ممثليها المختارين بحرية من الرجال والنساء، بما في ذلك التسليم بحقها في التمثيل الجماعي الذي تختاره بنفسها؛
- أن تضمن أن تكون البيانات التي تجمّع في نيبال مفصّلة حسب الفئات الإثنية أو القومية للشعوب الأصلية، ومبوبة تبعاً لنوع الجنس مع مراعاة معيار التعريف الذاتي للهوية، بغية التوصل إلى فهم دقيق لأوضاع الشعوب الأصلية وصياغة برامج ملائمة تراعى فيها الاعتبارات الجنسانية؛
- أن تصيغ نظماً للتخصيص أو الأفراد تكفل للشعوب الأصلية تمثيلها النسبي حسب مقتضى الحال وبما يعكس المراعاة الواجبة للاعتبارات الجنسانية في عملية المشاركة داخل الجماعات المهمشة، فتتصدى بذلك لشكلي التمييز معاً؛

- أن تضمن الاعتراف بلغات الشعوب الأصلية كواسطة للتدريس في معظم مدارس هذه الشعوب وأن تضع برامج تعليمية ثنائية اللغة لدعم نمو معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة فيما بين فتيات وفتيان الشعوب الأصلية. ولا بد أن يكون توفير التعليم ثنائي اللغة مقترناً بدعم محدد من وزارة الثقافة يتمثل في العمل مع الشعوب الأصلية من أجل صياغة برامج تستهدف صون ثقافات هذه الشعوب بما فيها تعزيز لغاتها المميزة؛
- أن تكفل المساواة القانونية للغات الشعوب الأصلية في النظام القضائي وفي برامج النوعية الصحية والتعليمية وجميع مجالات الاتصال الأخرى التي تضطلع بها الدولة لصالح شعوب نيبال ومن خلالها؛
- أن تكفل عدم السماح بإقامة المشاريع العملاقة في أراضي الشعوب الأصلية إلا بعد أن تبدي هذه الشعوب موافقتها الحرة والمسبقة عن علم عليها. وعند تحصيل هذه الموافقة لا بد أن تكون المتطلبات التي تتقدم بها الحكومة للمشاركة كبيرة النطاق التي تثار حولها شواغل عامة متضمنة إرشادات محددة بشأن دفع أشكال ملائمة ومعينة للتعويضات للرجال والنساء من الشعوب الأصلية، بما في ذلك التعويض بالأرض مقابل الأرض، مع التأكيد على ألا تسفر أي اعتبارات تتعلق بالتصنيف الطبقي أو الإثني عن ترتيبات غير متكافئة لاقتسام المكاسب.
- أن تعزز جهودها من أجل إفشاء حظر هذا التمييز على أوسع نطاق ممكن، وأن تضع موضع التنفيذ سبلاً محسّنة لتحصيل التعويضات القانونية والإدارية في الأحوال التي يدعى فيها حدوث انتهاكات، بما في ذلك توفير خدمات الترجمة وتقنين استخدام لغات الشعوب الأصلية في أعمال القضاء وتوفير مساعدة لتسهيل وسائل الانتقال إلى المجتمعات النائية؛
- أن تقوم بإجراء استعراض شامل للقوانين الوطنية يمكن الاضطلاع به من خلال إنشاء لجنة وطنية معنية بالشعوب الأصلية وإيكال هذه المهمة إليها، بهدف تحديد كافة الأحكام التي يجوز بموجبها التمييز مباشرة أو بصورة غير مباشرة على أساس التصنيف الطبقي ضد النساء المنتميات إلى بعض الفئات، فضلاً عن كافة الأشكال الأخرى للتمييز ضد النساء، وتصحيح هذه الأحكام. ولا بد أن يتضمن هذا الإصلاح القانوني، كحد أدنى، التشريعات التي تحول دون حيازة الشعوب الأصلية للأرض وتفرض قيوداً على سبل العيش التقليدية؛

- أن تتأكد من دقة تصميم الإصلاحات المتعلقة بسُبل الحصول على الأرض وحيازتها بما يكفل عدم إنكار حقوق نساء الشعوب الأصلية في الوصول إلى مواردهن وأراضيهن واستغلالها، وذلك عن طريق إشراك نساء الشعوب الأصلية في عملية الإصلاح القانوني. ويستتبع ذلك الاعتراف بالحق الجماعي لهذه الشعوب في صون روابطها الثقافية بأرضها وتملك وصون مواردها؛
- أن تدرج تدابير تشريعية تضمن الاعتراف بالحقوق المتعلقة بالأرض ابتداءً من مرحلة ترسيم حدود الأرض حتى إجراءات إعداد حجياتها في المناطق النيبالية التي لم تستكمل فيها عملية إعداد سندات تملك الأرض، أو تكون هذه العملية قد استُكملت دون إيلاء المراعاة الواجبة لحقوق الشعوب الأصلية، وتوفير آلية حبر للشعوب الأصلية رجالاً ونساءً، مع جبرها كجماعات في المناطق التي يكون انتزاع الأراضي فيها قد تم دون موافقتها؛
- إنشاء آليات يجوز أن توكل تبعيتها للجنة وطنية معنية بالشعوب الأصلية، من أجل رصد تنفيذ برامج حماية وتعزيز تمثُّع الجماعات المحرومة والمهمّشة الكامل وغير التمييزي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما مجتمعات الداليت والماديسي، وعلى وجه التخصيص رصد أعمال حقوق النساء داخل هذه الشعوب.